

Distr.
GENERAL

S/1999/764
8 July 1999
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

مجلس الأمن



تقرير الأمين العام عن بعثة مراقبى الأمم المتحدة

في بريفلاكا

أولا - مقدمة

١ - عملا بقرار مجلس الأمن رقم ١٢٢٢ (١٩٩٩) المؤرخ ١٥ كانون الثاني/يناير ١٩٩٩ والذي أذن فيه المجلس بتمديد ولاية مراقبى الأمم المتحدة في بريفلاكا حتى ١٥ تموز/يوليه ١٩٩٩، قدم تقرير في ٩ نيسان/أبريل ١٩٩٩ إلى المجلس بشأن التقدم المحرز في المفاوضات الثنائية بين جمهورية كرواتيا وجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية من أجل تسوية مسألة بريفلاكا المتنازع عليها وكذلك عن السبل الممكنة لتسهيل التوصل إلى تسوية عن طريق التفاوض إذا ما احتاج الطرفان إلى مساعدة من هذا القبيل (انظر ٤٠٤/١٩٩٩). ويغطي هذا التقرير التطورات التي استجدة منذ ذلك التاريخ.

٢ - تتألف بعثة مراقبى الأمم المتحدة في بريفلاكا من ٢٧ مراقبا عسكريا (انظر المرفق) يرأسهم كبير المراقبين العسكريين العقيد جرايم ويليامز (نيوزيلندا). وخلال الفترة المستعرضة بدأت بعثة مراقبى الأمم المتحدة في بريفلاكا في تنفيذ إجراءات منقحة لتسهيل الدوريات وذلك بفرض توحيد عملياتها حتى يمكن إحداث تحفيض طفيف في عدد المراقبين العسكريين. بيد أن التطورات التي حدثت في المنطقة لم تسمح للبعثة بتحقيق خفض إضافي في عدد المراقبين العسكريين في هذا الوقت. وحالما يستقر الوضع في المنطقة سوف تعاود بعثة مراقبى الأمم المتحدة في بريفلاكا تقييم الكيفية التي يمكن بها تلبية الطلب المتعلق بخفض عدد المراقبين العسكريين دون المساس بانشطتها التنفيذية.

٣ - ووفقا لولاية البعثة فإنها تواصل رصد تجريد شبه جزيرة بريفلاكا والمناطق المجاورة في كرواتيا وجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية من السلاح عن طريق القيام بدوريات سيارة وراجلة على جانبي الحدود ما لم تمنعها من ذلك القيود التي يفرضها على الحركة هذا الطرف أو ذاك، وتعقد البعثة اجتماعات منتظمة مع السلطات المحلية بهدف تعزيز الاتصال وتحفيض حدة التوتر وتحسين السلامة والأمن وتعزيز الثقة بين الطرفين. ويُقيم كبير المراقبين العسكريين اتصالات مع السلطات في زغرب وبغراد لمعالجة المسائل الناشئة عن تنفيذ القرار ١٢٢٢ (١٩٩٩). ويتوصل التعاون بين البعثة وقوة ثبات الاستقرار المتعددة الجنسيات من خلال عقد اجتماعات منتظمة.

ثانيا - الحالة في المنطقة التي تقع تحت مسؤولية بعثة مراقب الأمم المتحدة في بريفلاكا

٤ - منذ تقديم التقرير المؤرخ ٩ نيسان/أبريل ١٩٩٩ (S/1999/404) ظلت الحالة في المنطقة التي تقع تحت مسؤولية بعثة مراقب الأمم المتحدة في بريفلاكا هادئة نسبيا. إلا أن التوترات قد ارتفعت لبعض الوقت بعد قيام منظمة حلف شمال الأطلسي (ناتو) بشن عمل عسكري ضد جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية في ٢٤ آذار / مارس ١٩٩٩. وفي الفترة المستعرضة وبالرغم من هذه الأنشطة العسكرية، ظلت بعثة مراقب الأمم المتحدة تُسّير دوريات يومية في جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية (الجبل الأسود) مع إيلاء اعتبار تام للحالة الأمنية السائدة. وتحتنيط بعثة مراقب الأمم المتحدة في بريفلاكا بوجود على مدى ٢٤ ساعة في شبه جزيرة أوزسترا وفي موقع فريقها في هرسيج نوفي في جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية (الجبل الأسود وفي المقر الرئيسي في كافتات وفي موقع الفريق في كرودا بكراتيا.

٥ - وتتألف المنطقة التي تقع تحت مسؤولية البعثة من منطقتين معيتين للأمم المتحدة هما: منطقة مجردة من السلاح (ما يسمى بالمنطقة الصفراء) ومنطقة تسيطر عليها الأمم المتحدة (ما يسمى بالمنطقة الزرقاء) ويحكم المنطقتين نظامان مختلفان. فقد وضعت المنطقة التي تسيطر عليها الأمم المتحدة تحت السلطة الخالصة للأمم المتحدة إلى أن يتوصل الطرفان إلى اتفاق بشأن تلك المنطقة. ويحظر النظام الذي يحكم المنطقة المجردة من السلاح وجود أفراد عسكريين أو أسلحة ثقيلة فيها. وقد استمرت الانتهاكات في كل من المنطقتين أثناء الفترة المستعرضة.

٦ - وأحد الانتهاكات الخطيرة للمنطقة المجردة من السلاح هو استمرار وجود الجيش اليوغوسلافي في الجزء الشمالي من المنطقة. ونظراً للقيود المستمرة التي تفرضها السلطات اليوغوسلافية على حركة مراقب الأمم المتحدة العسكريين والتي تم تشدیدها بعد ٢٤ آذار / مارس ١٩٩٩، لا تزال البعثة غير قادرة على التأكد من قوام هذه الوحدات ونوعية أسلحتها. وفي الوقت الذي تمنع فيه السلطات اليوغوسلافية الوصول دون قيود إلى هذه المنطقة فقد كانت تسمح حتى ٢٤ آذار / مارس ١٩٩٩ بالزيارات المصحوبة بحراسة على الطريق الرئيسي فقط إذا ما أخطرت بذلك قبل ٦ ساعات على الأقل. وفي ٢٠ نيسان/أبريل اتخذت مجموعة تتألف من ٣٠ فرداً من أفراد الشرطة العسكرية اليوغوسلافية تكريباً مواقعها في الجزء الجنوبي من المنطقة المجردة من السلاح عند أحد تقاطع الطرق في وادي ستوريانا. وانضم إليهم عدد قليل من أفراد شرطة الحدود اليوغوسلافية (الجبل الأسود). وتأكدت البعثة في ٢٧ نيسان/أبريل من انسحاب الشرطة العسكرية اليوغوسلافية وشرطة الحدود من الجبل الأسود من ذلك الموقع. وفي ٢٨ نيسان/أبريل و ١٨ حزيران/يونيه و ٢ تموز/ يوليه سمح لمراقب الأمم المتحدة العسكريين بتسيير دوريات مصحوبة بحراسة على الطريق الرئيسي خلال الجزء الشمالي من المنطقة المجردة من السلاح الواقعة في أراضي جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية (الجبل الأسود). وتأكدت البعثة من أن وحدات الجيش اليوغوسلافي لا تزال متواجدة في ذلك الجزء من المنطقة المجردة من السلاح. وأشارت السلطات اليوغوسلافية إلى أنها سترفع

القيود التي تطبقها منذ ٢٤ آذار / مارس ١٩٩٩ على حركة مراقبى الأمم المتحدة العسكريين في الجزء الشمالي من المنطقة المجردة من السلاح.

٧ - ومنذ ٢٤ آذار / مارس ١٩٩٩، أدخلت شرطة الحدود اليوغوسلافية (الجبل الأسود) أسلحة ثقيلة إلى الجزء الجنوبي من المنطقة المجردة من السلاح. وبالرغم من تعليق العمل العسكري الذي نفذته منظمة حلف شمال الأطلسي ضد جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية فإن هذه الأسلحة لا تزال في موقعها. وهي تشمل مدعا مضادا للطائرات ومدافع رشاشة موزعة في منطقة ديبيلي برييغ ومدفعا رشاشا منصوبا عند إحدى نقاط التفتيش على الطريق الرئيسي عبر وادي ستورينا. ويعتبر نشر هذه الأسلحة في المنطقة المجردة من السلاح انتهاكا خطيرا للنظام الأمني الذي أذنت به الأمم المتحدة وينبغي تصحیحه فورا.

٨ - ولم ترفع كرواتيا كامل القيود التي تفرضها على حركة دوريات البعثة في الجزء الشمالي الغربي من المنطقة المجردة من السلاح. وتطلب كرواتيا من البعثة إخبارها قبل فترة ٢٤ ساعة من موعد تسليم الدوريات الراجلة في تلك المنطقة. أما في الجزء الجنوبي من المنطقة المجردة من السلاح فقد مُنعت البعثة مرتين من الوصول إلى أحد المواقع.

٩ - ولا تزال الانتهاكات المتواصلة للنظام الأمني في المنطقة التي تسيطر عليها الأمم المتحدة المبلغ عنها من قبل (انظر S/1998/939, S/1999/16, S/1999/404) على حالها دون تغيير. ويتوارد ٢٥ فردا من أفراد الشرطة الخاصة الكرواتية تقريبا في أربعة مواقع، كما يتواجد ١٠ أفراد من أفراد شرطة الحدود اليوغوسلافية (الجبل الأسود) في موقعين داخل تلك المنطقة. وتسلح شرطة الحدود اليوغوسلافية (الجبل الأسود) التي تحرس نقطة العبور عند كيب كوبيلا بمدفعين رشاشين. ويمثل ذلك انتهاكا إضافيا للنظام الأمني في تلك المنطقة.

١٠ - وكما جاء في تقريري السابق (انظر S/1999/404 الفقرة ٩)، فقد أبلغت كرواتيا مجلس الأمن بأنها قررت (بعد الاتفاق مع السلطات في الجبل الأسود) إبقاء نقطتي العبور عند ديبيلي برييغ بالمنطقة المجردة من السلاح وفي طرف كيب كوبيلا بالمنطقة الواقعة تحت سيطرة الأمم المتحدة (انظر S/1999/42) مفتوحتين بصفة دائمة بالرغم من اعتراض جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية على "فتح أي معبر على الحدود من طرف واحد" على أساس أن كرواتيا وجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية لم تبرما اتفاقا مشتركة يحدد موقع ونظام هذه المعابر (انظر S/1999/84) ورحب المجلس في القرار ١٢٢٢ (١٩٩٩) بفتح نقاط العبور بين كرواتيا وجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية (الجبل الأسود) في المنطقة المجردة من السلاح. وتظل نقطة العبور عند ديبيلي برييغ مفتوحة على مدى ٢٤ ساعة. وتم وبالتالي تيسير حركة المدنيين وحركة السير التجارية بين كرواتيا وجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية دون التبليغ عن أية حوادث أمنية. ودخلت المعونة الإنسانية الدولية المقرر توزيعها داخل جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية إلى ذلك البلد عن طريق نقطة ديبيلي برييغ.

١١ - يعتبر فتح نقطة للعبور المحلي عند كيب كوبيلا في المنطقة الخاضعة لسيطرة الأمم المتحدة ونقط انتهاكاً للنظام المزودة بالأفراد في تلك المنطقة الواقعة في كل من كرواتيا وجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية انتهاكاً للنظام الأمني الذي أذنت به الأمم المتحدة. وبالرغم من ذلك تسمح كل من السلطات الكرواتية وسلطات الجبل الأسود للسكان المحليين بدخول المنطقة الخاضعة لسيطرة الأمم المتحدة بغرض التنقل بين الجانبيين. وتظل نقطة العبور مفتوحة لمدة أربع ساعات يومياً. وهناك حركة سير محدودة ولم تقع أية حوادث أمنية.

١٢ - وواصلت السلطات الكرواتية أيضاً السماح للمدنيين، بما في ذلك السياح المحليون والأجانب، بدخول المنطقة التي تسيطر عليها الأمم المتحدة وذلك لأغراض صيد السمك والزراعة والترفيه. ولا تزال قوارب الصيد الكرواتية واليوغوسلافية تنتهك بصورة متكررة المياه الواقعة في المنطقة التي تسيطر عليها الأمم المتحدة، مما يشكل انتهاكات إضافية للنظام الأمني.

١٣ - وأدى النشاط العسكري لمنظمة حلف شمال الأطلسي (الناتو)، أثناء الفترة التي دام فيها، في أراضي جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية وبالقرب منها، إلى انتهاكات لكل من المنطقة المجردة من السلاح والمنطقة التي تسيطر عليها الأمم المتحدة. وأبلغ مراقبو الأمم المتحدة العسكريون عن عدة انتهاكات قامت بها الطائرات الحربية، بطيارين وبغير طيارين، في المجال الجوي فوق المنطقة المجردة من السلاح والمنطقة التي تسيطر عليها الأمم المتحدة. وفي عدة مناسبات، قامت الدفّاعات الجوية التابعة للجيش اليوغوسлавي، الواقعة خارج منطقة مسؤولية بعثة مراقبين الأمم المتحدة في بريفلاتا، بإطلاق النار على هذه الطائرات الحربية. علاوة على ذلك، أبلغ مراقبو الأمم المتحدة العسكريون أن أشخاصاً يرتدون ثياباً مدنية، ولكن تم التعرف عليهم كضباط عسكريين من بلدان منظمة حلف شمال الأطلسي، قاموا في عدة مناسبات بدخول المنطقة التي تسيطر عليها الأمم المتحدة دون إذن من البعثة. لذا فإن أعمال الخرق المذكورة في الجو والبر تشكل انتهاكات للنظام الأمني.

١٤ - وتتمسّك بعثة المراقبين بتفسير حدود المناطق المعينة للأمم المتحدة، حسبما هي محددة في التقارير التي قدمها الأمين العام إلى مجلس الأمن منذ عام ١٩٩٢، بصرف النظر عن القرارات التي يتتخذها هذا الطرف أو ذاك من جانب واحد بعدم احترام النظام الأمني الذي أذنت به الأمم المتحدة. وطبقاً للإجراءات المرعية، واصلت البعثة تقديم احتجاجات على الانتهاكات لكل من المنطقة المجردة من السلاح والمنطقة التي تسيطر عليها الأمم المتحدة إلى السلطات في كرواتيا وجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية، بما في ذلك جمهورية الجبل الأسود، بغية التشجيع على إبداء قدر أكبر من الاحترام للنظام الأمني الذي يحكم المنطقتين وتحسين حرية انتقال مراقبين الأمم المتحدة العسكريين. وقامت الأمانة العامة للأمم المتحدة بلفت انتباه منظمة حلف شمال الأطلسي إلى الانتهاكات التي تقوم بها الطائرات الحربية وعنابر حلف (الناتو) للمنطقة الأمنية.

١٥ - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، لم تضع كرواتيا ولا جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية برنامجا شاملًا لإزالة الألغام في المنطقة المسئولة عنهابعثة. ولذلك فإن وضع حقول الألغام المعروف مكانها في المنطقة لا يزال على حاله بوجه عام.

ثالثا - التقدم المحرز نحو تحقيق تسوية تفاوضية

١٦ - لا تزال كل من جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية وكرواتيا تعرّبان عن استعدادهما لحل النزاع القائم بينهما على طريق مفاوضات ثنائية وفقاً لاتفاق تطبيع العلاقات الموقع بينهما في بلغراد بتاريخ ٢٣ آب/أغسطس ١٩٩٦ (انظر S/1996/706 المرفق). وكما جرى الإبلاغ سابقاً، قدمت كل حكومة مقترحاً لتسوية النزاع (انظر S/1998/533 و S/1998/632) وعقد فريقاً التفاوض التابعان للحكومتين أربع جولات من المحادثات: الجولة الأولى في زغرب بتاريخ ١٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٨، والجولة الثانية في بلغراد في ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٨، والجولة الثالثة في زغرب في ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨، والجولة الرابعة في بلغراد في ٩ آذار/مارس ١٩٩٩. ووفقاً للفقرة ٤ من القرار ١٢٢٢ (١٩٩٩)، الذي طلب المجلس فيه إلى الطرفين "إرسال تقرير إلى الأمين العام مرة كل شهرين على الأقل عن حالة المفاوضات"، فقد قدمت جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية وكرواتيا تقييمهما لحالة المفاوضات عقب الجولة الرابعة من المحادثات (انظر S/1999/291 و S/1999/313).

١٧ - وعقب ذلك أدى بدء الأعمال الحربية بين حلف الناتو وجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية إلى قيام كل من كرواتيا وجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية بتقديم تقييم إضافي لفرص التوصل إلى تسوية مبكرة للنزاع على بريفلاكا (انظر S/1999/471 و S/1999/480 و S/1999/501 و S/1999/546 و S/1999/697 و S/1999/719). وقامت جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية في البدء، بتأجيل الجولة الخامسة، وذكرت أنها لن تواصل المناقشات مع كرواتيا إلى أن تنتهي الأعمال العسكرية لحلف الناتو. ومنذ نهاية القصف، لم توجه كرواتيا دعوة إلى جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية لعقد الجولة الخامسة من المحادثات التي ينبغي أن تعمد في زغرب.

١٨ - ورغم أن الطرفين لم يحرزا تقدماً جوهرياً نحو التوصل إلى تسوية للنزاع، فإنهما أكدا من جديد نيتهم مواصلة المناقشات من خلال عقد اجتماعات في المستقبل بين فريقيهما للتفاوض ومن خلال إجراء اتصالات ثنائية أخرى. ولم يستفد حتى الآن من العرض الذي قدمته الأمم المتحدة لتقديم المساعدة في عملية البحث عن تسوية سلمية للمسألة.

رابعا - الجواب المالي

١٩ - رغم أن بعثة مراقبين للأمم المتحدة في بريفلاكا هي بعثة مستقلة، فإنها تُعامل لأغراض تتعلق بالإدارة والميزانية كجزء من بعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك. وقد خصصت الجمعية العامة بموجب/..

قرارها ٢٣٣/٥٣ المؤرخ ٨ حزيران/يونيه ١٩٩٩ مبلغ إجماليه ١٦٧,٦ مليون دولار للإنفاق على البعثة لفترة اثني عشر شهراً تبدأ من ١ تموز/ يوليه ١٩٩٩ ولغاية ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٠.

٢٠ - وبناء عليه، إذا قرر مجلس الأمن تجديد ولاية البعثة إلى ما بعد ١٥ تموز/ يوليه ١٩٩٩، حسب التوصية الواردة في الفقرة ٢٨، فإنه سيجري تسديد تكاليف الإنفاق على البعثة من داخل ميزانية بعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك.

خامساً - ملاحظات

٢١ - تعود أصول النظام الأمني الفريد المطبق الآن في المنطقة الواقعة بين كرواتيا وجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية إلى الإعلانين المشتركيين الموقعين من قبل رئيسية كرواتيا وجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية بجنيف في ٣٠ آيلول/ سبتمبر ١٩٩٢ (انظر S/24476) و ٢٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٢ (انظر S/24704). بفضل هذه الترتيبات الأمنية التي طبقت بموجب الإعلانين المذكورين، والتي ظلت محل رصد مستمر من قبل مراقبى الأمم المتحدة العسكريين لما يقرب من ٧ سنوات، ظلت المنطقة تنعم بالاستقرار وتخلو من المنازعات المسلحة رغم وقوع بعض الصدامات المسلحة التي كانت لها عواقب مأساوية في أماكن أخرى من هذه المنطقة. وظلت هذه الترتيبات الأمنية تحظى بالتأييد في القرارات المتتالية التي أصدرها مجلس الأمن وفي تقاريره المقدمة منذ عام ١٩٩٢. لذلك فإن على طرف في نزاع بريفلاكا، وكذلك الدول والمنظمات الأخرى، إظهار الاحترام التام للنظام الأمني المذكور.

٢٢ - إن افتتاح نقطة عبور الحدود في ديبيلي برييغ لم يتم على أساس أي اتفاق ثنائي بين كرواتيا وجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية حسبما نص عليه في اتفاق تطبيع العلاقات الموقع عليه من قبل الدولتين المؤرخ ٢٣ آب/أغسطس ١٩٩٦. وكان محل ترحيب من جانب مجلس الأمن في القرار ١٢٢٢ (١٩٩٩) وفي تقريري الأخير (انظر 404/S/1999) بوصفه من تدابير بناء الثقة. ومما يذكر أن حركة المرور خلال الفترة المستعرضة كانت سلسلة ولم يبلغ عن حوادث أمنية وكان السكان المحليون مرتاحين لهذا الترتيب على ما يبدو. والوضع الأمثل هو أن تقوم كرواتيا وجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية بتنظيم افتتاح نقطة عبور ديبيلي برييغ على أساس صك مناسب.

٢٣ - إن افتتاح نقطة عبور الحدود في كيب كوبيلا الواقعة في المنطقة التي تسيطر عليها الأمم المتحدة وتشغيل هذه النقطة حتى لبضعة ساعات في اليوم، يشكل انتهاكاً للنظام الأمني الذي أذنت به الأمم المتحدة. بيد أن كرواتيا وجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية يمكنهما القيام، على تقديرهما بتعديل هذا النظام الأمني بحيث لا ينفي افتتاح نقطة لعبور الحدود في المنطقة التي تسيطر عليها الأمم المتحدة إلى انتهاك. ومن شأن إعادة تحديد النظام هذه أن تؤدي أيضاً إلى تنظيم وجود مدنيين آخرين في تلك المنطقة دون أن تكون لهذه المسألة أبعاد أمنية. وإلى أن يتم ذلك ستظل بعثة مراقبى الأمم المتحدة في بريفلاكا ملزمة بتسجيل دخول كل شخص غير مصرح له إلى المنطقة التي تسيطر عليها الأمم المتحدة.

بما في ذلك منطقة كيب كوبيلا، على أنه انتهك للنظام الأمني، وينطبق ذلك على نقاط التفتيش المزودة بحراس من شرطة الحدود الكرواتية وشرطة حدود جمهورية يوغوسلافيا (الجبل الأسود) عند تلك النقطة.

٤ - ومع ذلك لم تتمكن بعثة مراقب الأمم المتحدة العسكريين القيام بدوريات في كامل المنطقة أو بحرية لمراقبة المنطقة التي تقع تحت مسؤوليتها على كلا الجانبيين. لذلك يطلب إلى سلطات كرواتيا وجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية أن تسمح لمراقب الأمم المتحدة العسكريين بحرية دخول جميع مناطق المنطقة المجردة من السلاح في أي وقت (انظر S/1999/404 الفقرة ٢٠).

٥ - وبصرف النظر عن دور المراقبة المنافذ بالبعثة فإن وجودها منذ ٤ آذار / مارس ساعد على تخفيف بعض حالات حدة التوتر التي كان من الممكن أن تتفاقم في المنطقة المسؤولة عنها من جراء أحداث وقعت في أماكن أخرى من المنطقة. وعلى الصعيد العملي، تتمتع بعثة مراقب الأمم المتحدة في بريفلاكا بعلاقات ممتازة مع الشرطة والسلطات العسكرية في كرواتيا وجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية، بما في ذلك جمهورية الجبل الأسود. وهذا ما ينطبق بصفة خاصة على تعاون الشرطة والسلطات العسكرية التابعة لجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية مع البعثة خلال فترة التدابير التي اتخذتها منظمة حلف شمال الأطلسي. وعلى الصعيد الحكومي يتمتع كبير المراقبين العسكريين بحرية الوصول إلى كبار الممثلين الرسميين للدولة في زغرب وبلغراد. وبفضل الوجود الميداني للبعثة واتصالها الفعال مع الطرفين، فإنها لا تزال تقوم بدور رئيسي في تهيئة المناخ اللازم لتحقيق تسوية دائمة لنزاع بريفلاكا. وعلى الطرفين الاستفادة بشكل كامل مما أشاعه وجود بعثة الأمم المتحدة في المنطقة من ثبيت للاستقرار لاستئناف مفاوضاتها دون تأخير من أجل التوصل إلى حل مقبول للطرفين.

٦ - ومن دواعي خيبة الأمل أنه لم يتم إحراز تقدم جوهري في المحادثات بين الطرفين. فلقد مضت أكثر من تسعة أشهر على الجولة الأولى من المحادثات التي عقدت في زغرب، ضمن الجولات الأربع التي عقدتها. لذلك فإني أحيط الطرفين مرة أخرى على استئناف مفاوضاتهم من أجل التوصل إلى حل سلمي لنزاع الدائرة بينهما بشأن بريفلاكا بروح بناء وعلى وجه السرعة. ولقد حدث التأخير في عقد جولة خامسة من المفاوضات لأسباب مفهومة تمثل في انشغال سلطات يوغوسلافيا بمسائل أخرى. أما الآن فينبغي للطرفين القيام، دون تأخير، باستئناف محادثاتهم. فالمسؤولية عن التوصل إلى حل دائم ومقبول تقع على عاتق طرف في نزاع بريفلاكا وحدهما.

٧ - إن على الطرفين تجديد التزامهما بالسعى إلى إيجاد تسوية تفاوضية لنزاع. وكما ذكرت سابقاً (انظر S/1997/1019 و S/1998/939 و S/1999/16 و S/1999/404) فإن كامل إمكانيات الأمم المتحدة، بما فيها مساعيي الحميد، تحت تصرفيما إذا احتاجا إلى مساعدة من هذا القبيل في بحثهما عن تسوية سلمية. ويمكن أيضاً النظر في آليات بديلة، مثل إيفاد مراقب دولي إلى المحادثات الثنائية، ووضع الترتيبات الازمة للتوسط أو التحكيم على الصعيد الدولي، كوسيلة لمساعدة الطرفين في ترجمة رغبتهما المعلنة في الحل السلمي لنزاع بريفلاكا إلى واقع عملي. وبالإضافة إلى ذلك، فإن على الدول الأعضاء التي لها نفوذ في

المنطقة أن تستخدم اتصالاتها الثنائية في حث الطرفين على الدخول في محادثات بناءة. وفضلاً عن ذلك ربما يرغب المجلس في إعادة تقييم حالة المفاوضات بعد ثلاثة أشهر على أساس التقارير الدورية التي يقدمها الطرفان والمطلوبة في الأصل بموجب القرار ١٢٤٢ (١٩٩٩). وتحقيقاً لهذه الغاية سيكون من المفيد تقديم تقرير من جانب كل من الطرفين عقب كل جولة من المفاوضات.

٢٨ - وبالنظر إلى أهمية ضمان تثبيت استقرار الحالة في المنطقة وجعلها حالية من التوتر بقدر الإمكان ومن أجل المحافظة على شروط الاستقرار التي تتيح أكبر قدر ممكن لإحراز نجاح في المفاوضات السياسية، فإنه ينبغي تمديد ولاية بعثة مراقبي الأمم المتحدة في بريفلاتا إلى فترة ستة أشهر إضافية، حتى ١٥ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٠، مع المحافظة على المفهوم الحالي لعملياتها.

٢٩ - وفي الختام، أود أنأشيد بكبير المراقبين العسكريين وأفراد البعثة، رجالاً ونساء، لما يبذلونه من جهود متواصلة لصون السلم والأمن في المنطقة التي تقع تحت مسؤوليتهم.

المرفق

تكوين وقوام العناصر العسكرية في بعثة مراقبين الأمم المتحدة في بريفلاتا حتى ١ تموز يوليه ١٩٩٩

الجنسية	المجموع	عدد المراقبين العسكريين
الاتحاد الروسي	١	١
الأرجنتين	١	١
الأردن	١	١
إندونيسيا	٢	٢
أوكرانيا	١	١
أيرلندا	١	١
باكستان	١	١
البرازيل	١	١
البرتغال	١	١
بلجيكا	١	١
بنغلاديش	١	١
بولندا	١	١
الجمهورية التشيكية	١	١
الدانمرك	١	١
السويد	١	١
سويسرا	١	١
غانا	٢	٢
فنلندا	١	١
كندا	١	١
كينيا	١	١
البروبيج	١	١
نيبال	١	١
نيجيريا	١	١
نيوزيلندا	٢	٢